

الحمد لله رب العالمين .. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ..
وبعد ..

أولاً : تعريف الإعتكاف لغة :

الإعتكاف : افتعال من عكف على الشيء يعكّف ويُعكّف عكفاً وعكوفاً وهو يأتي متعدِّد ويكون مصدره العكف ، ولازم ويكون مصدره العكوف .

والمتعددي لغة: بمعنى العبس والمنع ومنه قوله تعالى :) وأَلَهُدْيَ مَعْكُوفًا أَنْ يَلْعَنَ مَحْلَهُ((الفتح: من الآية 52) . أي : محبوساً . ويقال عكته عن حاجته أي : منعه .

واللازم لغة: بمعنى ملزمة الشيء والمواقبة والإقبال والمقام عليه خيراً كان أو شرّاً ومنه قوله تعالى : (ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد) أي مقيمون ، ومنه قوله : (ما هذه التماشيل التي أنتم لها عاكفون) أي ملزمون ، وقال تعالى : (وانظر إلى إلهك الذي ظلت عليه عاكفاً) أي مقيماً .

اصطلاحاً

هو لزوم مسجد لعبادة الله تعالى من شخص مخصوص على صفة مخصوصة .

ثانياً : حكمه :

من حكم الإعتكاف صلاح القلب واستقامته على طريق سيره إلى الله تعالى بل شعره بالإقبال على الله تعالى وترك فضول المباحثات وتحقيق الأنس بالله تعالى والاشتغال به وحده والتفكير في تحصيل مراضيه .

ثالثاً : أدلة مشروعيته :

دل على مشروعيته الكتاب والسنة والإجماع :

1- الكتاب : قوله تعالى :) وعهدنا إلى إبراهيم وإسماعيل أن طهرا بيتي للطائفين والعاكفين والركع السجود (وقوله تعالى : (ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد) فإذا صافته إلى المساجد المختصة بالقربات وترك الوطء المباح لأجله دليل على أنه قرية .

2- السنة : قول عائشة رضي الله عنها :) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الأواخر حتى توفاه الله ، ثم اعتكف أزواجه من بعده ([رواه البخاري ومسلم] . ويأتي غيره من الأحاديث - 3 الإجماع : نقله ابن المنذر وابن حزم والنwoي وابن قدامة وشيخ الإسلام والقرطبي وابن هبيرة والزرκشي وابن رشد .

رابعاً : حكم الإعتكاف :

و فيه ثلاثة مسائل :

المسألة الأولى : حكمه للرجل :

حكمه لغير المرأة سنة وقد حكي إجماعاً لأدلة مشروعيته المتقدمة .

وقد روى بعض المالكية كراحته عن الإمام مالك رحمه الله وقال : (ما رأيت صحابياً اعتكف) وذكر أنه لم يبلغه عن أحد أنه اعتكف إلا أبو بكر بن عبد الرحمن قال : (وذلك والله أعلم لشدة الاعتكاف) وعلل بعضهم كراحته لأنه من الرهبانية المنهي عنها أو أنه كرهه مخافة ألا يوفي شرطه .

قال ابن حجر : " لعله أراد صفة مخصوصة ، وإن فقد حكيمها عن غير واحد من الصحابة أنه اعتكف " .

المسألة الثانية : حكمه للمرأة :

اختلاف العلماء في حكمه للمرأة على أقوال أرجحها هو قول الجمهور : أنه يسن لها الإعتكاف كالرجل . واستدلوا لذلك بما يلي :

1- عمومات أدلة مشروعية الإعتكاف والتي لم تفرق بين الرجل والمرأة .

2- قوله تعالى :) فاتخذت من دونهم حجاباً (وقوله :) كلما دخل عليها زكرياء المحراب (وهذا اعتكاف في المسجد واحتجاب فيه وشرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد في شرعاً ما يخالفه .

3- حديث عائشة رضي الله عنها وفيه :) إذنَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهَا وَلَحْفَصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنْ يَعْتَكِفَا مَعَهُ (البخاري ومسلم

4- حديث عائشة رضي الله عنها قالت :) اعتكف معه امرأة من أزواجه مستحاضة فكانت ترى الحمرة والصفرة فربما وضعت الطست تحتها وهي تصلي (البخاري .
وقد جاء مفسراً بأنها أم سلمة رضي الله عنها

5- حديث عائشة رضي الله عنها قالت :) كن المعتكفات إذا حضن أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ياخراجهن من المسجد حتى يطهرن ([عزاه ابن قدامة في المغني لأبي حفص العكبري وعزاه ابن مفاح في الفروع ولابن بطة وقال : " إسناد جيد " .
وأما أمر النبي صلى الله عليه وسلم بنقض قباب أزواجه لما أردن الإعتكاف معه فإنه فعل ذلك عليه الصلاة والسلام لما خافه عليهم من المنافسة والغيرة ولهذا قال : (أكبر يردن ؟) .

المسألة الثالثة : حكمه في غير رمضان والعشر الأواخر منه :

اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في ذلك على أقوال أرجحها هو قول الجمهور وهو أنه مسنون واستدلوا على ذلك بما يلي :

1- عمومات أدلة الإعتكاف وهي تشمل رمضان وغيره والعشر وغيرها .

2- حديث عائشة رضي الله عنها قالت :) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يعتكف صلى الفجر ثم دخل معتكه ... وترك الإعتكاف في رمضان حتى اعتكف العشر الأواخر من شوال ([البخاري وعند مسلم :) العشر الأول من شوال (. فدل على أن رمضان والعشر محل لشرعية الإعتكاف .

3- حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن عمر رضي الله عنه سأله النبي صلى الله عليه وسلم قال : كنت نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام ؟ قال (فأوف بذرك) البخاري ومسلم . وهذا يشمل كل ليلة في رمضان وغيره في العشر وغيرها .

4- حديث أبي هريرة رضي الله عنها قال :) كان النبي صلى الله عليه وسلم يعتكف في كل رمضان عشرة أيام فلما كان العام الذي قبض فيه اعتكف عشرين يوماً (البخاري
فدل على أن غير العشر محل لشرعية الاعتكاف .
وغير ذلك من الأدلة .

وهذا والله أعلم

كاتب المقالة : الشيخ / محمد فرج الأصفر

تاریخ النشر : 08/08/2012

من موقع : موقع الشيخ محمد فرج الأصفر

رابط الموقع : www.mohammdfarag.com